مجلـة البـاحث في العلوم القانونية و السياسية
الإيداع القانوني جوان 2019 Al-Bahith journal in legal and political sciences ISSN: 2676-1955
/ العدد:..... / السنة: ...../ ص ص: .....

الدور التنموي لمؤسسات الوقف في الجزائر

The developmental role of waqf institutions in Algeria

تاريخ الإرسال: 2020/05/09 تاريخ القبول: 2020/05/25

ط د. رحمة بريق جامعة باجي مختار – عنابة –

Email: berig.rahma@gmail.com

د. عمار بريق جامعة محمد الشريف مساعدية – سوق أهراس–

berrig@univ-soukahras.dz.Email: amar

ملخص:

يعتبر الوقف من خصوصيات الدين الإسلامي، فهو من أحد مظاهر الرقي الحضاري للأمة الإسلامية، فهو مصدر ثابت ودائم لتمويل الأعمال الخيرية و تحقيق التكافل الاجتماعي.

فباستثمار أموال الوقف و تثميرها يمكن أن تؤدي دورا مهما في التنمية،ولا يكون ذلك إلا من خلال تفعيل دور المؤسسة الوقفية حتى تتمكن من أداء وظيفتها التنموية و تحويلها من مجرد مرافق تقدم مساعدات استهلاكية إلى تمويل مشروعات صغيرة و متوسطة تدر عوائد دورية على أصحابها.

و تهدف هذه الورقة البحثية إلى إبراز الدور التنموي للمؤسسات الوقفية في الجزائر في تحقيق التكافل الاجتماعي و تحقيق التنمية بمختلف أبعادها الاجتماعية و الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: الوقف؛ التنمية؛ التكافل الاجتماعي.

Abstract:

The waqf is considered to be one of the peculiarities of the Islamic religion ,it is one of the forms of cultural advancement of the Islamic nation, it's a constant source of charitable funding and achieving social solidarity.

The investment of waqf funds plays an important role in development ,this can only be achieved by activating the role of the waqf foundation so that it can performs its development function, and transforming them from

providing consumer assistance to finance small and medium sized enterprises.

This research aims to highlight the development role of the waqf foundation in Algeria in achieving social solidarity and social and economic development.

***KeyWords:**, El waqf; Development; Social solidarity.*

مقدمــة:

تعد مؤسسة الوقف من أهم المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية التي ساهمت في بناء الحضارة الإسلامية[1] من خلال تمويلها للعديد من المرافق الاجتماعية ،إذ تعتبر ركن للازدهار الاقتصادي والتنمية الاجتماعية لأنه يبنى على روح التكافل والتعاون[2] والعطاء .

يعتبر الوقف قطاع ثالث يساهم في دفع عجلة التنمية ومن ثم تحقيق احتياجات المجتمع من خلال استثمار الأملاك الوقفية [3].

وباعتبار أن المؤسسة الوقفية من المؤسسات الداعمة لجهود التنمية ، فإنه لابد من الاهتمام بها وتفعيل دورها حتى تستطيع القيام بوظيفتها ملاك الوقفية، ذلك أنها تشكل ثروة هائلة وموروثا حضاريا لا يمكن الاستهانة به.

الأملاك الوقفية هي مشاريع خيرية تعود بالنفع [4]على المجتمع ويثاب عليها صاحبها في الآخرة، لذلك تحتاج إلى سلطة تحافظ عليها وتقوم باستغلالها استغلالا نافعا وتوزيعها على المستحقين لها، تتكون الأملاك الوقفية من أموال ثابتة [عقارات] وأخرى منقولة [آلات ومعدات]،بالإضافة إلى أموال منقولة سائلة وهي النقود التي بحوزة المؤسسة الوقفية ومصدرها مداخيل الأراضي والهبات الموجهة لها من قبل المجتمع.

ومن هنا نطرح الإشكالية التي تتمحور عليها دراستنا: **ما هو الدور التنموي الذي تلعبه المؤسسة الوقفية في الجزائر؟ وما مدى إسهامها في خدمة وتنمية المجتمع ؟**

المحور الأول: التطور التاريخي للوقف في الجزائر

سنحاول في هذا المحور تسليط الضوء على تطور الوقف في العهد العثماني و في مرحلة الاستعمار ثم تطوره بعد الاستقلال.

أولا– تطور الوقف في العهد العثماني

تميزت هذه الفترة بانتشار الوقف منذ أواخر القرن 15م و حتى مستهل القرن19 م، حيث اتسع الوعاء الاقتصادي للأوقاف وأصبح يشتمل على الأراضي الزراعية و الأملاك العقارية، وتوزعت الأوقاف في العهد العثماني على عدة مؤسسات خيرية ، وتتمثل هذه المؤسسات في ما يلي:

1– مؤسسة الحرمين الشريفين :

تعد مؤسسة الحرمين الشريفين من أقدم المؤسسات الوقفية، حيث جعلها المجتمع الجزائري في طليعة المؤسسات الخيرية، حيث أوقفوا عليها العديد من ممتلكاتهم لاسيما العقارية، تقدم هذه المؤسسة الإعانات أو المارين عليها.

و بالنسبة للمداخيل التي تحققها أوقاف الحرمين الشريفين فإنها توصل كل عام باسم داي الجزائر مع وفد الحجيج ولضمان وصولها إلى الحرمين الشريفين فإنها كانت ترفق بقوائم مفصلة بأنواعها ثم تختم بختم حكام الحرمين الشريفين و هذا للدلالة على وصولها كاملة بعد عودة وفد الحجيج[5] إلى الجزائر.

كانت مؤسسة الحرمين الشريفين تشرف على حوالي ثلاثة أرباع الأملاك الوقفية و هذا وفقا لما أثبتته التقارير الفرنسية التي تعود للسنوات

الأولى للاحتلال ، حيث أكدت أن أوقاف مؤسسة الحرمين الشريفين كانت تستحوذ على الشطر الأكبر من الأملاك العقارية داخل مدينة الجزائر و خارجها وأن كل بيوت الجزائر و ما يحيط بها من أراضي تعود لأحباس الحرمين[6].

2– مؤسسة أوقاف سبل الخيرات:

تعتبر هذه المؤسسة من أعتق المؤسسات الوقفية الخيرية، حيث تميزت هذه المؤسسة بكثرة أوقافها، أما عن أسلوب الإدارة في هذه المؤسسة فكانت تدار بطريقة جماعية ،حيث كانت تدير ثمانية مساجد نذكر منها الجامع الكبير، مسجد كتشاوة، مسجد علي خوجة، و كانت تقوم بإدارة و تثمين الأوقاف التي كانت تقبلها و الموجهة لخدمة الفقراء و الطلبة و المقعدين[7].

3– مؤسسة الجامع الأعظم:

بالرجوع للمصادر التاريخية المتعلقة بأموال الوقف فإن مدينة الجزائر كانت تتوفر على عدة مساجد، حيث كان المسجد الكبير يعرف نشاطا قضائيا ودينيا واجتماعيا وتعليميا مهما في العهد العثماني.

تعد أوقاف الجامع الكبير أقدم مؤسسة دينية في الجزائر، فالجامع الأعظم لم يكن جامعا للخطبة بل كان مؤسسة لأنه كان مقصودا من جانب العلماء المغاربة لصيت العلماء الذين يدرسون فيه و يتجلى الدور الاجتماعي لهذا الجامع في إيواء و إطعام فقراء الأندلس في الحقبة الأولى من العهد العثماني.

أما عن الوظائف المختلفة للجامع الأعظم فقد خصصت مداخيله لتصرف على الصيانة و شراء الحصائر و دفع رواتب الموظفين.

و تجدر الإشارة أن الجامع الأعظم هو المجلس العلمي، أعلى هيئة قضائية في الجزائر، بمثابة محكمة عليا تفصل في المنازعات و الخلافات الفقهية، و لقد كانت أوقاف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر تناهز 293 وقفا، حيث كانت تشتمل على المنازل والحوانيت ويعود التصرف فيها للمفتي المالكي [8].

توجد أيضا مؤسسات وقفية خاصة نذكر منها ما يلي:

– مؤسسة أوقاف الأندلسيين:

عندما تعرض المسلمين من أهل الأندلس إلى الاضطهاد ونهب أموالهم لجؤوا إلى الجزائر، فقاموا بتأسيس مؤسسات خيرية ليتضامنوا فيما بينهم و لدعم فقرائهم من جهة أخرى.

كانت أوقاف أهل الأندلس تتصف بالكثرة لكنها لم تصل إلى درجة أوقاف المؤسسات الأخرى، حيث كانت للجالية الأندلسية أحباس مشتركة مع مؤسسات الوقف خاصة بينها و بين فقراء الحرمين الشريفين التي عرفت بشركة الحرمين و أهل الأندلس، قدرت بثمانية و ثلاثين عقارا أغلبها مساكن[9].

– مؤسسة أوقاف بيت المال:

تشرف هذه المؤسسة الوقفية على الأحباس، و تقوم بتقديم الإعانة لليتامى و الفقراء و تهتم أيضا بإنشاء المرافق لعامة من جسور و تشييد أماكن العبادة.

أما بخصوص تسيير المؤسسة فقد كان يشرف عليها موظف سام يعرف ب " بيت المالجي" يساعده قاضي يلقب بالوكيل، يتولى شؤون التسجيل فيها موثقان، كما يلحق بها بعض العلماء[10].

– أوقاف أولياء الأشراف:

بالإضافة إلى أوقاف الجند والثكنات، وقفت عدة أملاك وقفية داخل مدينة الجزائر وخارجها للإنفاق على المعوزين من الجند وصيانة الثكنات والحصون.

ثانيا– واقع الأملاك الوقفية خلال فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر وبعد الاستقلال:

منذ دخول المحتل الفرنسي للجزائر سعى إلى الاستحواذ[11] على الأملاك العقارية بما فيها الأملاك الوقفية التي كانت تسيرها مؤسسات وقفية، فعندما لاحظ المستعمر انتشارها الكبير أعتبرها أحد العقبات التي تحد من سياسته الاستعمارية، هذا دفعه للقيام بعدة محاولات للاستيلاء على هذه الأملاك، حيث قام بإصدار مرسوم " دي يرمون" الذي قضى بمصادرة الأوقاف الإسلامي و الاستيلاء عليها ومنح الصلاحيات للحكومة الفرنسية في إدارة هذه الأوقاف بحلولها محل الحكومة الجزائرية في تسيير شؤون البلاد.

ظهرت أيضا مخططات لتصفية مؤسسات الوقف بدأت في 25 أكتوبر1832، حيث تقدم المدير العام لأملاك الدولة بمخطط عام لتنظيم الأوقاف إلى المقتصد المدني الفرنسي، فكانت له صلاحية التصرف في عدد كبير من الأوقاف، ثم صدر بعدها مرسوم في31 أكتوبر1838 ثم تلاه منشور في 24 أوت 1838، الذي قسم الأملاك إلى 3 أنواع:

- أملاك الدولة.
- الأملاك المستعمرة.
- الأملاك المحتجزة.

بعد ذلك ظهر مرسوم في30 أكتوبر1873 وقانون 1858 من خلالهما تم إخضاع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا، فكان الهدف من كل القرارات و المراسيم التي أصدرتها تصفية الأوقاف الإسلامية لصالح المستعمر و القضاء على المقومات الاقتصادية و الأسس الاجتماعية للشعب الجزائري[12].

و بالنسبة لواقع المؤسسة الوقفية بعد استقلال الجزائر و نتيجة للفراغ القانوني الذي واجهته الدولة، صدر أمر في ديسمبر ينص على الاستمرار في تطبيق القوانين الفرنسية ما عدا ما تمس بالسيادة الوطنية، و عليه فقد استمر العمل بالقانون الفرنسي في موضوع الأملاك الوقفية، و حصر دور الأوقاف في تلك الفترة في ميادين محدودة نذكر منها: المساجد ، الكتاتيب ، بعد ذلك صدر أول مرسوم في سبتمبر1964 يتضمن نظام الأملاك الوقفية العامة باقتراح من وزير الأوقاف، غير أن هذا المرسوم لم يعرف التطبيق الميداني[13]، بعدها صدر مرسوم الثورة الزراعية في نوفمبر1971 و الذي أدرج الأراضي الوقفية ضمن الثورة الزراعية .

و الجدير بالذكر أن الانطلاقة الفعلية في حماية الممتلكات الوقفية كانت بصدور دستور 1989 الذي نص في المادة 49 منه على أن الأملاك الوقفية و أملاك الجمعيات الخيرية معترف بها، حيث أصبحت تتمتع بالحماية القانونية الدستورية، بعدها صدر القانون رقم10/91 المؤرخ في 17أفريل 1991 المتعلق بالأملاك الوقفية، حيث يعتبر أول تشريع منظم رسميا للأملاك الوقفية بعد المرسوم رقم 283/64، مما يدل على بداية الاهتمام الرسمي به و بدوره الاجتماعي و الاقتصادي[14]، ثم تلاه المرسوم التنفيذي رقم 381/98 المؤرخ في 01 ديسمبر1998 و الذي حدد شروط إدارة الأملاك الوقفية وتسييرها وحمايتها، حيث تضمن فصول و مواد في مختلف الأحكام،

تلاه بعد ذلك القرار الوزاري المشترك رقم31 المؤرخ في2 مارس 1999 المتضمن إنشاء صندوق مركزي للأوقاف بإشراف وزارتي المالية و الشؤون الدينية، ثم صدر القانون01 /07 في22 مارس2001 المعدل والمتمم للقانون91 /10 حيث اهتم بتنمية الوقف و استثماره، ثم القانون 10/02 بتاريخ 14 ديسمبر2002، يتضمن فصل الأوقاف العامة عن الأوقاف الخاصة في مسألة الاستثمار و البحث عن التمويل و قصر الاستثمار على رعاية الأوقاف العامة[15].

يلاحظ على هذا القانون وإن كان فيه ايجابيات على رعاية الوقف العام إلا أنه كان من المفروض التفكير في صيغة الجمع بين الوقف الخاص و الوقف العام في الآجال الطويلة ضمن عملية المشاركة لتنمية الوقف في الجزائر ليعود بالفائدة[16] على المجتمع.

المحور الثاني: دور مؤسسة الوقف في تحقيق التنمية

تلعب مؤسسة الوقف دورا مهما في تحقيق التنمية بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية و سنبرز مدى إسهاماتها في عملية التنمية كالتالي:

أولا– الدور الاجتماعي للمؤسسة الوقفية:

تمثل الأوقاف إحدى أهم الأدوات التنموية التي تساعد في تحقيق التنمية المتوازنة، فمفهوم التنمية الاجتماعية يركز على نتائج التنمية على حياة الأفراد والجماعات [17] و مدى المساهمة في حل الكثير من المشكلات الاجتماعية.

و من أبرز أدوار المؤسسة الوقفية في عملية التنمية الاجتماعية، نذكر ما يلي:

– تساعد المؤسسة الوقفية في تحقيق الاستقرار الاجتماعي وشيوع روح التراحم بين أفراد المجتمع وحمايته من الأمراض الاجتماعية التي تنشأ عادة في المجتمعات التي تسود فيها روح الأنانية المادية[18].

– تسهم الأوقاف النقدية في العدالة الاجتماعية، فهي تقوم بتوزيع الموارد على طبقات معينة، ذلك أن رعاية الفقراء والمحتاجين وتوفير متطلباتهم وحاجاتهم من خلال الأوقاف النقدية من شأنه أن يرفع تدريجيا من مستوى معيشتهم، و من ثم تقل الفجوة بين طبقات المجتمع، كذلك إعانة العاجزين أو غير القادرين على العمل يسمح بنقل وحدات من الثروة من الأغنياء إلى معدومي الدخل، و هذا يسمح بوجود التوازن و الاستقرار و الأمن في أوساط المجتمع[19].

– تساهم المؤسسة الوقفية في حل المشاكل الاجتماعية كالبطالة، من خلال تحويل البطالين ذوي التأهيل العلمي أو المهني إلى أصحاب مشاريع أو توظيف العاطلين عن العمل في المؤسسات الوقفية نفسها سواء في الإنتاج أو التوزيع أو الإدارة، كما يمكن أن تسهم في تأهيل اليد العاملة غير المؤهلة و هذا من خلال توفير فرص تعلم المهن مما يؤدي إلى رفع الكفاءة المهنية لهذه الفئة.

– تساهم مؤسسة الوقف في مجال التنمية الاجتماعية من خلال تعزيز الجانب الأخلاقي و السلوكي في المجتمع والتضييق من طرق الانحراف، فوجود الوقف لرعاية النساء الأرامل و المطلقات يعتبر صيانة لهن و للمجتمع من الانحراف بسبب الحاجة[20] .

– تساهم المؤسسة الوقفية في توسيع ميادين التكافل الاجتماعي الذي يشكل اللبنة الأساسية لتماسك المجتمع، إن الهدف من التكافل الاجتماعي هو عدم

إيجاد فئة ظالمة وأخرى مظلومة، و قد ظهر مفهومه في العديد من الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية الشريفة و يتجلى ذلك في قوله تعالى "إنما المؤمنون إخوة"، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا"، لا يقتصر التكافل الاجتماعي على النفع المادي بل يتجاوزه إلى حاجات المجتمع المعنوية، لذلك يتضمن جميع الحقوق الأساسية للأفراد و الجماعات داخل المجتمع على اختلاف دياناتهم ومعتقداتهم .

– تساهم المؤسسة الوقفية في دعم الخدمات الصحية وتوفير بيئة صحية لأفراد المجتمع[21] مما يقلل من انتشار الأمراض، كما عمل الوقف على تغطية جانب كبير من حاجات الإنسان الصحية. و عليه يمكن اليوم استغلال إيرادات الأوقاف لاستثمارها لنهوض بهذا القطاع لتصبح المتدخل الثالث بعد الدولة و الخواص [22]، إلا أن ميزة الوقف في هذا المجال تتحدد بعدة عناصر تتمثل في خفض تكاليف العلاج، و الناتج عن كون الأوقاف عادة ما تحظى بإعفاءات جبائية تجعل تكاليف العلاج خالية من الرسوم و الضرائب، تنوع الإرادات خصوصا إذا كان المشفى الوقفي يتمتع بسمعة طيبة بين الناس، مما يجعل التبرعات تقدم له من كل الجهات[23].

– يبرز أيضا دور هذه المؤسسة في المجال التعليمي خلال إنشاء المدارس و المراكز التعليمية و تزويدها بكل ما من شأنه خدمة العلم، كما يساعد الوقف العلمي على استقطاب الكوادر العلمية والبحثية التي تكون على قدر كبير من الكفاءة، و هذا ما يمكن الجامعة من تزويد المجتمع بمخرجات تعليمية أفضل[24]، كما يسهم الوقف العلمي في تطوير النظام التعليمي من خلال الاشتراطات التي يضعها الواقفون في سير الدراسة في المؤسسات التعليمية الموقوفة[25].

ثانيا– الدور الاقتصادي للمؤسسة الوقفية

يعتبر نظام الوقف أحد أهم ركائز الاقتصاد الإسلامي، باعتباره أداة تنموية تساهم في تحقيق التكافل والتوازن الاقتصادي، و لعب هذا النظام الدور الأساس في تطور الدولة الإسلامية في مهدها، و نقطة تركيز في صناعة الحضارة لها [26]، من هذه الزاوية يمكننا تسليط الضوء على الدور الاقتصادي الذي يلعبه الوقف.

إن مفهوم التنمية الاقتصادية يركز على المتغيرات الاقتصادية كالنمو الاقتصادي و توزيع الدخل و الاستثمار، و يتمثل دور المؤسسة الوقفية في الجانب الاقتصادي من خلال النواحي الآتية:

– تساهم مؤسسة الوقف في الجزائر في إنعاش سوق العقارات، حيث تنتج سنويا العديد من الوحدات السكنية والمحلات التجارية تعمل مؤسسات الوقف على استثمار المال الموقوف أو استغلال الأصول الوقفية في مشاريع استثمارية، حيث يعد ذلك من الأمور الأساسية التي يجب عليها القيام بها، و يعتبر العمل الاستثماري و الإنتاجي أحد أسس استمرارها[27] .

– تعد مؤسسة الوقف أهم مؤسسة لتدبير الموارد التكافلية[28] الاختيارية التي تساهم في إعادة توزيع الدخول و الثروات المحققة في المجتمع.

– تساهم مؤسسة الوقف في محاربة الفقر و الحد من انتشاره و ذلك من خلال تلبية احتياجات الأفراد الذين تعجز مواردهم الذاتية عن توفير متطلباتهم، و تعمل على تقليص حدة التفاوت بين شرائح المجتمع المختلفة و التخفيف من حدة الصراع الطبقي المفضي إلى توترات اجتماعية كبيرة.

– تحتاج التنمية الاقتصادية إلى تمويل ضخم تعجز الدول عن تغطية جميع نفقاته، مما يتطلب إسهام مؤسسة الوقف في عملية التمويل من خلال محاربة الاكتناز الذي يعطل عنصر رأس المال في المشاركة في العملية التنموية و تحريك عجلة النشاط الاقتصادي.

– تقوم المؤسسة الوقفية بدور فعال في دعم مختلف القطاعات الاقتصادية سواء منها الزراعية أو الصناعية أو الخدمية[29]، ففي المجال الزراعي يتم وقف الأراضي الزراعية لينفق عائدها في مختلف أوجه البر، و في المجال الصناعي يمكن أن تسهم في تنمية الصناعات المختلفة من خلال تخصيص ربع بعض الأوقاف للصناعات الأساسية، بتوفير ما تحتاج إليه من خدمات و تدريب العمال على المهارات الفنية و الحرف اليدوية، أما في المجال الخدمي فتساهم من خلال إنشاء البنى التحتية ونزل الضيافة وغيرها.

– تساعد المؤسسة الوقفية في الحد من ازدياد الإنفاق العام، فباتساع الحاجات التي تلتزم الدولة بإشباعها للأفراد كنتيجة حتمية للتقدم التقني و الحضاري[30] يجبر الدولة على التوسع في إقامة و تسيير وإدارة مرافق جديدة مما يشكل عبئا ثقيلا على ميزانيتها، و بذلك تتكفل هذه المؤسسة بإقامة و تمويل الكثير من المشاريع الخدمية و المرافق التعليمية والصحية والثقافية.

– يسهم الوقف في العملية الإنتاجية و في تمويل التنمية و توفير فرص عمل و التخفيف من عجز الموازنة و تنشيط التجارة الداخلية و الاقتصادية.

– الوقف والسلوك الادخاري: إن علاقة الوقف بالادخار واضحة من جهة إطلاقه على معنى الحبس، و منع العين الموقوفة عن أنشطة التبادل في السوق، و في هذا السياق يقصد بالادخار حفظ الأموال الموقوفة و تخزينها و حجزها عن عمليات التداول[31].

و بالنسبة للجهود المبذولة للنهوض بالمؤسسات الوقفية أصبحت هذه الأخيرة بما تديره من أوقاف قطاعا مهما يجب النهوض به، و الارتقاء بهذه المؤسسة و تفعيل دورها في أداء وظيفتها التنموية يكون من خلال :

- الحفاظ على الأصول الوقفية.
- استحداث أساليب جديدة لاستثمار الأموال الوقفية.
- العمل على حصر الأملاك الوقفية و إضفاء المرونة على القوانين المنظمة للوقف.
- المشاركة مع مؤسسات المجتمع المدني الناشطة في مجال الأوقاف و دعمها حتى تتمكن من تحقيق التكافل الاجتماعي.
- إعادة النظر بإدارة أملاك الأوقاف، و خاصة الأوقاف الاستثمارية بما ينسجم مع إرادة و شروط الواقفين من جهة و مع نصوص الشريعة و مقاصدها من جهة أخرى[32] .
- تقديم المعونات المادية و الفنية والتمويلية و الإدارية للأوقاف، هذا بالإضافة إلى المعاملة الضريبية المميزة كما فعلت الكثير من المجتمعات الغربية بعد أن أدركت أهمية الأوقاف[33].

خاتمة

في ختام هذه الدراسة نستخلص النتائج التالية:

- مؤسسة الوقف تعد من أهم المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية التي ساهمت على مر العصور في بناء الحضارة الإنسانية في المجتمعات الإسلامية.
- تساهم المؤسسة الوقفية في تحقيق التكافل الاجتماعي و العدالة الاجتماعية .

- للمؤسسة الوقفية دور فعال في المجال الاقتصادي وذلك من خلال دعم مختلف القطاعات الاقتصادية وتخفيف العبء على الموازنة العامة للدولة.

وخلصت دراستنا إلى جملة من التوصيات نذكر منها :

- ✓ ضرورة اعتماد كفاءات متخصصة في إدارة الأوقاف وفق المعايير العلمية الحديثة.
- ✓العمل على استحداث سبل وصيغ جديدة لاستثمار الوقف.
- ✓تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على الاهتمام بإقامة مشاريع وقفية.
- ✓حماية أموال الأوقاف الموجودة من عقارات و أموال منقولة، و المحافظة عليها من الغصب و إعادة واستثمارها.

المراجـع:

الكتب:

1. ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية ، د ط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ،1986.

الرسائل والأطروحات الجامعية:

1. بن مشرنن خير الدين ، إدارة الوقف في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة أبي بكر بلقايد، ، تلمسان، السنة الجامعية 2011 /2012.

2. رمضان قنفود، المنازعات المتعلقة بالمال الوقفي في إطار القانون الموضوعي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية 2014/ 2015.

3. عبد الهادي لهزيل، آليات حماية الأملاك الوقفية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الوادي ، السنة الجامعية 2014،2015.

4. عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية – دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية– ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2016/2015.

5. مجوج انتصار، الحماية المدنية للأملاك الوقفية في الجزائر، أطروحة مقحمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون، تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة ، السنة الجامعية 2016/2015.

6. وافية نفطي، الوقف في مدينة الجزائر من أواخر القرن 18م إلى منتصف القرن 19م، أطروحة ليل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، السنة الجامعية 2017/2016.

المقالات:

1. الطاهر برايك، بوجرادة نزيهة، الاستثمار الوقفي في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية،المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية العدد 2، الصادرة عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد الأول، العدد الثاني، 2017.

2. جمال بن دعاس، رضا شعبان ، دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مجلة الإحياء، جامعة باتنة 1، العدد السادس عشر،2013.

3. خضراوي الهادي، بوناصر إيمان، طرق استغلال وتنمية واستثمار الأملاك الوقفية كحل قانوني للتنمية الاقتصادية، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، الصادرة عن كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عمار ثليجي –الأغواط–، المجلد الأول، العدد الأول ، 2017.

4. دلال بن سمينة، جهاد بوضياف ، دور نظام الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 17، العدد الاقتصادي 34، 2018.

5. ربيعة بن زيد، عائشة بن خالد، دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، المجلد الأول، العدد2 ، سنة 2012 .

6. روضة جديدي، أهمية الوقف العلمي ودوره في تعزيز التزام منظمات الأعمال بمسؤولياتها الاجتماعية، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة حمة لخضر الوادي ، المجلد السابع، العدد الثاني عشر ، 2017.

7. سعد الدين عبد الجبار، شعبان أعمر السعيد ، صفية علاوي ،الدور الاقتصادي للوقف في الجزائر – رؤية محلية لجهاز الوقف بولاية الجلفة–، مجلة البديل الاقتصادي ، جامعة زيان عاشور الجلفة،المجلد الثاني العدد الثالث ، 2015.

8. صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، العدد السابع، 2005.

9. صالحي صالح ، نوال بن عمارة ، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة – عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف–، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مربح ورقلة، المجلد الأول، العدد الأول 2014.

10. صارة الدالية، فارس مسدور، أهمية الاستثمار الوقفي ودوره في التخفيف من مشكلة البطالة ، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، المجلد الثاني، العدد التاسع عشر ، 2018.

11. صباح غربي ، دور الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مجلة سوسيولوجيا ، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد الثالث ، العدد الثاني،2019.

12. طراد طارق، علة مراد، مبررات الاهتمام بالأملاك الوقفية في الجزائر من الاحتلال إلى الاستقلال ،مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد27، ديسمبر2016.

13. كوديد سفيان ،الدور التكافلي لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد الثامن، العدد 13، 2015.

14. هشام بن عزة ،إحياء نظام الوقف في الجزائر– نماذج عالمية لاستثمار الوقف–، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية ، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، المجلد الثاني، العدد الثالث ، 2015.

الهوامش:

[1]. خضراوي الهادي، بوناصر إيمان، طرق استغلال وتنمية واستثمار الأملاك الوقفية كحل قانوني للتنمية الاقتصادية، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، الصادرة عن كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عمار ثليجي –الأغواط–، المجلد الأول، العدد الأول، 2017، ص41.

[2]. الطاهر برايك، بوجرادة نزيهة ،الاستثمار الوقفي في الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية،المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية العدد 2، الصادرة عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد الأول، العدد الثاني، 2017، ص 72.

[3]. الطاهر برايك، بوجرادة نزيهة ، المرجع نفسه، ص73.

[4]. بن مشرنن خير الدين ، إدارة الوقف في القانون الجزائري،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة أبي بكر بلقايد، ، تلمسان، السنة الجامعية 2011 /2012 ص 3.

[5]. عبد الهادي لهزيل، آليات حماية الأملاك الوقفية في التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة الوادي ، السنة الجامعية 2014 / 2015 ص 22.

[6]. مجوج انتصار، الحماية المدنية للأملاك الوقفية في الجزائر، أطروحة مقحمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون، تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة ، السنة الجامعية 2016/2015 ص 40.

[7]. بن مشرنن خير الدين المرجع السابق، ص 88.

[8]. وافية نفطي، الوقف في مدينة الجزائر من أواخر القرن18 م إلى منتصف القرن 19م، أطروحة ليل شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، السنة الجامعية 2017/2016، ص66.

[9] . وافية نفطي، المرجع نفسه، ص75.

[10] . سعيدوني ناصر الدين، دراسات في الملكية العقارية ، د ط ،المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ،،1986،ص94.

[11]. مجوج انتصار، المرجع السابق، ص45.

[12]. كوديد سفيان ،الدور التكافلي لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد الثامن، العدد 13، 2015,ص190.

[13]. طراد طارق، علة مراد، مبررات الاهتمام بالأملاك الوقفية في الجزائر من الاحتلال إلى الاستقلال ،مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد27، ديسمبر 2016 ص163.

[14]. رمضان قنفود، المنازعات المتعلقة بالمال الوقفي في إطار القانون الموضوعي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية 2014/ 2015، ص38.

[15]. طراد طارق، علة مراد، المرجع السابق، ص 163.

[16]. رمضان قنفود ، المرجع السابق، ص42.

[17]ربيعة بن زيد، عائشة بن خالد، دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، المجلد الأول، العدد2 ، سنة 2012 ،ص206 .

[18]. صالح صالحي، نوال بن عمورة ،الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، المجلد الأول، العدد 1 ، 2014، ص 158.

[19]. عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية – دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و تمويل، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2016/2015، ص 96.

[20]. ربيعة بن زيد، عائشة بن خالد، المرجع السابق، ص 206.

[21]. طاهر برايك، بوجرادة نزيهة، المرجع السابق ، ص79.

[22]. صارة الدالية، فارس مسدور، أهمية الاستثمار الوقفي ودوره في التخفيف من مشكلة البطالة ، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، المجلد الثاني، العدد التاسع عشر ، 2018، ص 272.

[23]. صارة الدالية، فارس مسدور، المرجع نفسه، ص 272.

[24]. روضة جديدي، أهمية الوقف العلمي ودوره في تعزيز التزام منظمات الأعمال بمسؤولياتها الاجتماعية، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي ، المجلد السابع، العدد الثاني عشر ، 2017، ص 36.

[25] . روضة جديدي، المرجع نفسه، ص 36.

[26]. سعد الدين عبد الجبار، شعبان أعمر السعيد ، صفية علاوي ،الدور الاقتصادي للوقف في الجزائر – رؤية محلية لجهاز الوقف بولاية الجلفة–، مجلة البديل الإقتصادي، جامعة زيان عاشور الجلفة،المجلد الثاني العدد الثالث ، 2015، ص 82.

[27]. هشام بن عزة ،إحياء نظام الوقف في الجزائر– نماذج عالمية لاستثمار الوقف–، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية ، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، المجلد الثاني، العدد الثالث ، 2015 ص 121.

[28]. صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة ، العدد السابع، 2005 ص167.

[29]. جمال بن دعاس، رضا شعبان ، دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الإحياء، جامعة باتنة 1، العدد السادس عشر،2013 ، ص 103.

[30]. دلال بن سمينة،جهاد بوضياف ، دور نظام الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 17، العدد الاقتصادي 34، 2018، ص168.

[31]. صالحي صالح ، نوال بن عمارة ، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة – عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف–، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة قاصدي مربح ورقلة، المجلد الأول، العدد الأول 2014، ص 158.

[32]. صباح غربي ، دور الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مجلة سوسيولوجيا، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد الثالث ، العدد الثاني،2019، ص 144.

[33]. صباح غربي، المرجع نفسه، ص 144.